

إن الشخصية القانونية تفترض شخصا طبيعيا أو معنويا كطرف للحق، ولكن الأمر يختلف بين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي؛ بل وقد تثبت له بعض مميزات هذه الشخصية قبل الولادة، أما الشخص المعنوي وهو مجموع من الأموال أو جماعة من الأشخاص يتحدون للقيام بنشاطات مشتركة، يترتب على هذه القدرة ما يسمى بالمسؤولية القانونية وهي المحاسبة على ضرر أحدث للغير ، فإن كان هذا الضرر يقتصر على مصالح خاصة لأفراد أو أشخاص معنويين خاضعين للقانون الخاص فهنا تكون المسؤولية مدنية ، مع العلم أن الشخص المعنوي مفهوم حديث نسبيا من جهة ومن جهة أخرى فتكاثر أعداده، وتعاضم نشاطاته لا سيما في المجال الاقتصادي أصبحت قدرته على إحداث أضرار خطيرة بالمصالح الخاصة والعامة مسألة جدية، حيث ظهرت فكرة المسؤولية الجزائية في العصور القديمة التي كانت تعتمد بشكل أساسي على الفعل المرتكب من الشخص الطبيعي ليعاقب عليه بشخصه على أساس أنه هو وحده المخاطب بالجزاء ، أدى هذا إلى ظهور نوع آخر من المسؤولية وهي المسؤولية عن فعل الغير .